



إجراءات الاشتراك في خدمة إشعار الملكية الالكترونية
للشخص الطبيعي

يقوم مركز المقاصة والحفظ المركزي بتقديم خدمة إشعار الملكية الإلكتروني للشخص الطبيعي، حيث يترتب على المستثمر (أو النائب عن الغير) مراجعة مركز المقاصة والحفظ المركزي أو أحد فروع البنك المعتمد في المحافظات، من أجل القيام بمايلي:

أولاً: تقديم المستندات والوثائق التالية:

- صورة عن الهوية الشخصية للمستثمر الطبيعي السوري.
- صورة عن دفتر العائلة في حال المستثمر الطبيعي السوري القاصر.
- إخراج قيد مدني للمستثمر الطبيعي الذي يحمل هوية ضابط عامل.
- صورة عن وثيقة إقامة للمستثمر الطبيعي غير السوري الذي يحمل وثيقة إقامة.
- صورة عن جواز السفر للمستثمر الطبيعي غير السوري.
- وثيقة النيابة عن الغير مصدقة أصولاً (إن وجدت)، على أن تكون سارية المفعول، بالإضافة إلى وثائق إثبات الشخصية للنائب عن الغير.

ثانياً: ملء طلب الاشتراك السنوي في خدمة إشعار الملكية الإلكتروني- للشخص الطبيعي المعتمد، وتوقيعه من قبل الشخص الطبيعي أو النائب عن الغير في مركز المقاصة والحفظ المركزي أو في إحدى فروع البنك المعتمد.

ثالثاً: التوقيع بالقبول على ملحق شروط وأحكام خدمة إشعار الملكية الإلكتروني.

رابعاً: تسديد بدل الاشتراك السنوي في خدمة الاستعلام عن ملكية الأوراق المالية عبر الموقع الإلكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية والبالغ /1,000/ ل.س ألف ليرة سورية فقط.

خامساً: يقوم المركز بتفعيل الخدمة وإرسال اسم المستخدم وكلمة المرور إلى البريد الإلكتروني أو الهاتف الجوال المحدد من قبل للمستثمر على الطلب الاشتراك السنوي.

سادساً: يترتب على المستثمر عند تفعيل الخدمة تغيير كلمة المرور فوراً عند الاستخدام لأول مرة.

دمشق في 2 / 2016.

المدير التنفيذي

الدكتور مأمون حمدان

